[301] فقال: أنا هو، فقلت: علامة ! فكان في يده عصا فنطقت، وقالت: إن مولاي إمام هذا الزمان وهو الحجة. * الشرح: قوله (قال سمعت يحيى بن أكثم) بالثاء المثلثة وكان ليحيى مناظرات مع محمد بن علي (عليهما السلام) في صغر سنه، وكان (عليه السلام) يغلبه في جميع ذلك ويظهر عليه وجوها من العلم، وهذا الحديث يدل على أنه كان مؤمنا بآل محمد (صلى ا عليه وآله) سرا. قوله (قاضي سامراء) قد ذكرنا أنه بفتح الميم وتشديد الراء مع القصر، وبكسر الميم وتخفيف الراء مع المد. قوله (بعدما جهدت به) الباء بمعنى مع والضمير راجع إلى يحيى يقال: جهد الرجل في الشئ إذا بذل الوسع والطاقة فيه وبالغ تفتيشه، يعني بعدما بلغت معه في الأمور الدينية والعلوم الشرعية وبذلت الوسع بحثها، ومنه الاجتهاد وهو افتعال من الجهد والطاقة يعني بذل الوسع في طلب الأمر ورد القضية التي ترد على الحاكم إلى الكتاب والسنة، لا على رأيه واستحساناته العقلية فإنه مذموم عندنا. قوله (فناظرته في مسائل عندي فأخرجها إلي) أراد بالمسائل المسائل المشكلة التي لا يهتدي هو إلى وجهها وحلها وبإخراجه (عليه السلام) إياها بيانها بجواب شاف كاف رافع لحجاب الشبهة عنها ويبعد أن يراد بالمسائل المسائل المعلومة له ويحمل السؤال على الامتحان لأن قوله: فأخرجها إلي ينافيه بعض التنافي. قوله (فقلت علامة) علامة بالنصب على إضمار فعل، أي هات علامة أو اطلب علامة تدل على ما ادعيت وإنما طلب علامة ظاهرة بعدما وجد علامة باطنة، وهي كمال العقل والعلم في صغر سنه ليتأكد المدعى ويطمئن القلب، وقد يجعل على حرف جر وما للاستفهام باسقاط الالف وإلحاق الهاء للوقف وهو بعيد مع أن رسم الخط لا يلائمه. (1) * الأصل: 10 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد أو غيره، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن عمر ابن يزيد قال: دخلت على الرضا (عليه السلام) وأنا يومئذ واقف وقد كان أبي سأل أباه عن سبع مسائل فأجابه في ست وأمسك عن السابعة، فقلت: وا لأسألنه عما سأل أبي أباه، فإن أجاب بمثل

---

(1) هذا الحديث يدل على جواز الطواف حول قبر رسول ا (صلى ا عليه وآله) ولا مانع من تجويزه بالنسبة إلى سائر الأئمة (عليهم السلام) ولا يتوهم فيه التشبه بالمشركين وعبادة القبور. (ش) (*)